



Distr.  
GENERAL  
A/32/354  
21 November 1977  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

NOV 26 1977

UN/S/CC/



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثانية والثلاثون  
البندان ٩٥ و ١٢ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية  
المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال  
للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الفصل  
السابع (الفرع هـ))

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر : السيد غورسيل ديميروك (تركيا)

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الخامسة ، المعقودة في ٢٣ أيلول / سبتمبر ١٩٧٧ ، بناءً على توصية مكتبها ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثانية والثلاثين البندان التاليين :

" ٩٥ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة :

( أ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

( ب ) تقارير الأمين العام " .

" ١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي " .

٢ - وفي الجلسة ذاتها قررت الجمعية العامة أن تحيل الى اللجنة الرابعة البند ٩٥ من جدول

الأعمال ، مع الفصل السابع (الفرع هـ<sup>٤</sup>) من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (١) ، المتصل بالبند المذكور .

٣ - وقررت اللجنة الرابعة ، في جلستها الخامسة ، المعقودة في ٧ تشرين الاول / اكتوبر ، اجراء مناقشة عامة تشمل البنود ٢٤ و ٩٠ و ٩٣ و ٩٥ و ١٢ و ٩٦ و ٩٧ على أن يكون مفهوماً أنه سيجرى النظر في مشاريع القرارات المنفردة المتعلقة بالمسائل المشمولة بتلك البنود ، كل على حدة .

٤ - ونظرت اللجنة الرابعة في البندين ٩٥ و ١٢ في جلساتها الثامنة والعاشرة السبعمائة والعشرين المعقودة في الفترة الممتدة من ٢٦ تشرين الاول / اكتوبر الى ٩ تشرين الثاني / نوفمبر .

٥ - وفي الجلسة الثامنة ، قام مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بتقديم الفصل السادس من تقرير تلك اللجنة المتعلق بالبند ٩٥ (A/32/23) (الجزء الخامس) .

٦ - وبالإضافة الى ذلك ، عرضت على اللجنة الرابعة الفصل المتصل بالموضوع من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٢) . وعرضت على اللجنة كذلك تقارير الأمين العام المتصلة بالبندين ، والمقدمة عملاً بالفقرة ١٢ (أ) و (ب) من قرار الجمعية العامة (٣١/٣٠ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ (A/32/87 و Add.1-3 و A/32/286) ، وكذلك مذكرة متصلة بالموضوع مقدمة من الأمانة العامة (A/AG.109/L.1174) .

٧ - وقد دارت المناقشة العامة المتعلقة بالبندين المشار اليهما في الفقرة ٣ أعلاه في الجلسات من العاشرة الى العشرين ، المعقودة في الفترة من ٢١ تشرين الاول / اكتوبر الى ٩ تشرين الثاني / نوفمبر .

٨ - وفي الجلسة السادسة عشرة ، المعقودة في ٧ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدم ممثل بلغاريا مشروع قرار (A/C.4/32/L.3) ، اشتركت في تقديمه في النهاية الدول الأعضاء التالية : اثيوبيا ، الاردن ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، انغولا ، اوغندا ، باكستان ، بربادوس ، بلغاريا ، بنن ، بوتسوانا ، بوروندي ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، سان تومي وبرينسيبي ،

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٣ (A/32/3) .

(٢) المرجع نفسه ، الفصل السابع ، الفرع هـ<sup>٤</sup> .

السنغال ، السودان ، الصومال ، العراق ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فولتا  
العليا ، فييت نام ، كوبا ، الكونغو ، كينيا ، مالي ، مدغشقر ، مصر ، منغوليا ، موزامبيق ،  
النيجر ، الهند ، هنغاريا ، يوغوسلافيا .

٩ - وفي الجلسة العشرين ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ، اعتمدت اللجنة الرابعة  
مشروع القرار (A/C.4/32/L.3) بتصويت مسجل بأغلبية ٣٠ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع ٤ أعضاء  
عن التصويت (انظر الفقرة ١ أدناه) . وكان التصويت على النحو التالي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ،  
اسبانيا ، استراليا ، افغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الامارات العربية  
المتحدة ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، اندونيسيا ، أنغولا ، اوروغواي ،  
ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ،  
البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ،  
بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ،  
تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ،  
تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية  
الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا  
الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ،  
الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية  
الكامبيون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، الرأس  
الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، ساموا ،  
سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، السلطادور ، سنغافورة ، السنغال ،  
سوازيلند ، سورينام ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصين ،  
العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ،  
غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ،  
فييت نام ، قطر ، كندا ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ،  
كينيا ، لبنان ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ،  
مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ،  
منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، نيبال ،  
النيجر ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ،  
هولندا ، اليابان ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا  
العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

### توصية اللجنة الرابعة

١٠ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

#### تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

#### ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعلنون ، " تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " ،

وان تشير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) ، المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ ، والى برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للإعلان الوارد في قرارها ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٠ ، وكذلك الى سائر القرارات الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الامن حول هذا الموضوع ، بما في ذلك على الأخص قرار الجمعية ٣١/٣٠ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ ،

وقد درست التقارير التي قدمها بشأن هذا البند الأمين العام (٣) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (٤) ، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٥) ، وكذلك تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بهذا الشأن (٦) ،

وان تأخذ بعين الاعتبار اعلان مابوتو لنصرة شعبي زمبابوي وناميبيا وبرنامج العمل لتحرير زمبابوي وناميبيا ، الصادرين عن المؤتمر الدولي لنصرة شعبي زمبابوي وناميبيا الذي عقد في مابوتو في

(٣) A/32/87 و Add.1-3 ، و A/32/286 ؛ انظر أيضا A/C.109/L.1174 .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٣ (A/32/3) ، الفصل السابع ، الفرع ٥٤ .

(٥) A/32/23 (Part V) ، الفصل السادس .

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/32/24) ، المجلد الأول ، الجزء الثاني ، الفصل الثالث .

الفترة من ١٦ الى ٢١ أيار/مايو ١٩٧٧ (٧) ، وكذلك اعلان لاغوس لمناهضة الفصل العنصرى الذى اعتمده المؤتمر العالمى لمناهضة الفصل العنصرى فى ٢٦ آب/اغسطس ١٩٧٧ (٨) ،

واقتراناً منها بأن كفاح شعبى زمبابوى وناميبيا فى سبيل تقرير المصير والاستقلال قد دخل آخر مراحلها وأكثرها حسماً ، وبأن من واجب المجتمع الدولى بأسره ، لهذا السبب ، أن يكثف العمل المتضافر لنصرة شعبى زمبابوى وناميبيا وحركات تحريرهما الوطنى لبلوغ هذا الهدف ،

وان تدرك ادراكاً عميقاً ما لشعبى زمبابوى وناميبيا وشعوب الأقاليم المستعمرة الأخرى من حاجة ماسة الى مساعدة ملموسة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة ، فى كفاحها فى سبيل التحرر من الحكم الاستعمارى وفى جهودها لتدعيم استقلالها الوطنى ،

وان تؤكد من جديد مسؤولية الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير الفعالة ، كل فى نطاق اختصاصها ، لتأمين التنفيذ التام والسريع للاعلان وغيره من قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع ، ولا سيما فيما يتصل بتقديم المساعدة المعنوية والمادية ، على سبيل الأولوية ، الى شعوب الأقاليم المستعمرة ولحركات تحريرها الوطنى ،

وان تلاحظ بقلق أنه برغم ما أحرز من تقدم فى تقديم المساعدة الى اللاجئيين من الأقاليم المستعمرة فى افريقيا ، فان ما اتخذته المنظمات المعنية من تدابير حتى الآن فى سبيل توفير المساعدة لشعوب هذه الأقاليم عن طريق حركات تحريرها الوطنى لا يزال دون المستوى الكافى لسد الحاجات العاجلة لهذه الشعوب ،

وان تعرب عن أطمئنانها وثقتها فى أن تساعد الاتصالات والمشاورات الأوثق بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة فى منظومة الأمم المتحدة من جهة ، ومنظمة الوحدة الأفريقية وحركات التحرير الوطنى للأقاليم المستعمرة من جهة أخرى ، على التغلب على الصعوبات الاجرائية وغيرها من الصعوبات التى عرقلت أو أخرت تنفيذ بعض برامج المساعدة ،

وان ترحب بارتياح بتقرير البعثة التى أوفدها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا الى الوكالات المتخصصة والى غيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التى توجد مقرها فى أوروبا (٩) ، وبالتوصيات المتضمنة فيه ، مما وردت الاشارة اليه فى اعلان مابوتو ،

(٧) A/32/109/Rev.1-S/12344/Rev.1 ، المرفق الخامس .

(٨) A/CONF.91/9 (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع 2.XIV.77.E) المجلد الأول ، الفرع العاشر .

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ ( A/32/24 ) ، المجلد الثانى ، المرفق الثالث .

وأن تعرب عن تقديرها للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية لاستمرارها في مد يد التعاون والمساعدة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة في هذا الشأن ،  
وأن تحرص على ضرورة الاستعراض المستمر للأنشطة التي تبذلها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تنفيذاً لمختلف مقررات الأمم المتحدة المتصلة بانهاء الاستعمار ،

١ - تقر الفصل المتعلق بهذا البند من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١٠) ؛

٢ - وتؤكد من جديد أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرها من هيئات الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل تحقيق الحرية والاستقلال يستتبعه ، كنتيجة لازمة ، قيام مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية لشعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ؛

٣ - وتكرر النداء ، الوارد في إعلان مابوتولنصره شعبي زمبابوى وناميبيا وفي برنامج العمل لتحرير زمبابوى وناميبيا ، الموجه الى المجتمع الدولي لمضاعفة مساعدته لشعبي زمبابوى وناميبيا وحركات تحريرها الوطني خلال هذه المرحلة الحاسمة في كفاحهما من أجل الحرية والاستقلال ؛

٤ - وتعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي استمرت في التعاون بدرجات متفاوتة مع الأمم المتحدة في تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ، وغيره من قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع ؛

٥ - وتعرب عن قلقها لكون المساعدة التي قدمتها حتى الآن الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى الشعوب المستعمرة ، ولا سيما الى شعبي زمبابوى وناميبيا ، والسى حركات تحريرها الوطنية ، أقل كثيراً مما يكفي لسد الحاجات الفعلية للشعوب المعنية ؛

٦ - وتأسف لعدم قيام البنك الدولي وصندوق النقد الدولي حتى الآن باتخاذ التدابير اللازمة الرامية الى التنفيذ التام والسريع للإعلان ولغيره من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وتأسف على وجه الخصوص لمواصلة هاتين الوكالتين اقامة تعاون مع نظام الأقلية الاستعماري العنصري في جنوب افريقيا ؛ وتحث الرئيسيين التنفيذيين لهاتين الوكالتين على استرعاء الاهتمام الخاص لهيئتي الادارة فيهما الى هذه القرارات بغية وضع برامج محددة تستفيد منها شعوب الأقاليم المستعمرة ، وخاصة زمبابوى وناميبيا ؛

٧ - وترجو من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة أن تقوم ، على سبيل الاستعجال ، بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدة المعنوية والمادية الممكنة للسبب الشعوب المستعمرة في افريقيا التي تكافح في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري ؛

٨ - وترجو مرة أخرى من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة أن تواصل تقديم كل المساعدة المعنوية والمادية للدول الحديثة الاستقلال والناشئة ؛

٩ - وتوصي بأن تعتمد المنظمات المعنية الى اقامة أو توسيع الاتصالات مع الشعوب المستعمرة ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ، والى اعادة النظر في اجراءاتها المتعلقة بوضع واعداد برامج ومشاريع المساعدة ، والى ادخال مزيد من المرونة على هذه الاجراءات حتى تتمكن من تقديم المعونة اللازمة دون ابطاء لمساعدة الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني في كفاحها في سبيل ممارستها لحقوقها ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا للقرارات ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

١٠ - وتحث الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الامم المتحدة التي لم تقم بعد بادراج بند مستقل في جدول أعمال الاجتماعات العادية لهيئات ادارتها عن التقدم الذي تحرزه تلك المنظمات في تنفيذها للاعلان وغيره من قرارات الامم المتحدة ذات الصلة ، على القيام بذلك ؛

١١ - وتحت مرة أخرى الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة على أن تتخذ ، كل التدابير اللازمة ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتصلة بالموضوع ، لحجب أية مساعدة ، مالية أو اقتصادية أو تقنية أو غيرها ، عن حكومة جنوب افريقيا وعن النظام غير الشرعي القائم في روديسيا الجنوبية ، وأن توقف كل دعم لهما حتى يردا الى شعبي ناميبيا وزمبابوي حقهما ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وأن تمتنع عن اتخاذ أي تدبير قد ينطوي على الاعتراف بشرعية سيطرة هذين النظامين على الاقليمين المذكورين ؛

١٢ - وتلاحظ بارتياح الترتيبات التي اتخذها عدد من الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الامم المتحدة لتمكين ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية من الاشتراك التام بصفة مراقبين في مداولاتها المتصلة ببلد انهم ، وتدعو المؤسسات الدولية التي لم تفعل ذلك بعد الى أن تخذو هذا الحدو ، وأن تتخذ الترتيبات اللازمة دون ابطاء ؛

١٣ - وتوصي جميع الحكومات بأن تضاعف جهودها في الوكالات المتخصصة وفي غيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة التي تكون أعضاء فيها ، لتأمين التنفيذ التام الفعال للاعلان وسائر قرارات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع ، وأن تقوم في هذا الصدد ، باعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة على أساس طارئ لشعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ؛

١٤ - وتحت الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات الامم المتحدة ، مراعيين التوصيات الواردة في الفقرة ٩ أعلاه ، على أن يضعوا بالتعاون الفعال مع منظمة الوحدة الافريقية ،

وأن يقدموا - على سبيل الأولوية - الى أجهزة تهم الادارية والتشريعية اقتراحات محددة بشأن التنفيذ التام لمقررات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع وخاصة برامج محددة لتقديم المساعدة الى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ؛

١٥ - وترجو من الأمين العام أن يواصل مساعدة الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ هذا القرار وأن يعد للتقديم الى الهيئات ذات الصلة ، وبمساعدة الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة ، تقريراً عن التدابير المتخذة منذ توزيع تقريره السابق ، تنفيذاً لقرارات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع ، بما فيها هذا القرار ؛

١٦ - وترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة ، في أمر اتخاذ تدابير مناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ؛

١٧ - وترجو من اللجنة الخاصة الاستمرار في دراسة هذه المسألة وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين .

-----